ولا يكون هو علة للاخر كما للواحد بالنسبة الى الاثنين ولانك اذا تتصور ليس علة للتصديق
وهو ظاهر واما كونه يحتاج اليه التصديق فلان كل حاكم يتوقف على تصور المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية تصورا ما بوجه ما ولا يمكن الحكم بدون ذلك **واعلم**
انهم عدوا ابواب المنطق تسعة الاول الكليات الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع
القياس والواجب الخامس البرهان ويشتمل على اجزاء العلوم الثلاثة الموضوعات والمبادي
والمسايل السادس الجدل السابع المغالطة الثامن المغالطة التاسع الشعر قال السعد
وجعل بعضهم بحثا لالفاظ بابا اخر فكانت عشرة قال والمتاخرون اخلوا بالصناعات الخمس
مع عظم قدرها واطنبوا في المحسوسات والتلازم والاقترانات مع قلة جدواها انتهى
ولم يذكر المص في هذه الابواب البرهان والخطابة والشعر والجدل والمغالطة وذكر الاربعة
الاخرى غير انه ترك الواجب للقياس وسنذكره ذلك ان شاء الله تعالى تكميلا **واما**
فايدته فالاحتراز عن الخطا في الفكر وان شئت قلت فايدته تحصيل الامور النظرية من الامور
الضرورية وصورة تركيبه التاليفات الصحيحة والفاسدة منها **قوله** المقصود من
هذا التاليف الخ اي ما قصد وضع التاليف له لان هناك شيا مقصودا وهو المحصور هالك
شيء اخر غير مقصود بالذات ليرد ان هذا الحصر لا تاليف كله هو المقصود والمحصور ويحتمل
المعنى الاخر على معنى ان هناك اشيا ربما يستغنى عنها فيما ذكر كتقسيم العلم والدلالات غير
الوضعية وبعض لاستلزامات لان الاول دليل قوله بعد وبما يتقضاه يتقضي التاليف
ولان جميع ذلك من موضوع علم المنطق ويحتاج اليه في الجملة **تنبيهات**
الاول كل علم فهو اما ضروري او اما نظري اما الضروري فهو الذي لا يفتقر في فكر ونظر سواء
افتقر الى حس او تجربة ام لا فيدخل في الضروريات القضايا الاوليات والحدسيات
والمجربات لانها وان توقفت على الحدس والتجربة فليست بموقفيتها على فكر واما النظري
فهو الذي يتوقف على فكر ونظر والبديهي يراد به الضروري قيل وقد يطلق على ما لا يتوقف
على شيء اصلا فيكون اخص من الضروري وهذا كله في التصورات ظاهر واما التصديق
فالمراد بالضروري منه هو ما لا يتوقف فيه الحكم بعد تصور الطرفين وان كان كسبيا يحتاج
على فكر والنظري بخلاف ذلك هذا ما ذكره سند الدين رحمه الله مرارا التحقيق وتم منهاج
الخ **فان قلت** كيف يدعون الحدسية والتجربية في الضروريات
لانهم ان كانوا يعنون انها تكون بعد انكشافها بتلك الامور بينة فكذلك جميع النظريات
تكون بعد انكشافها بتلك البراهين بينة ضرورية وان كانوا يعنون انها تكون بينة ابتداء
فليس كذلك وحينيذ ما الفرق بينها وبين المتوقف على الحدس والمتوقف على النظر والفكر حتى
يكون الاول ضروريا والثاني نظريا **قلت** كانهم يعنون ان الفرق بينهما في الاصطلاح
وان النظري مسمى في النظر الاصطلاحي ولا يصدق على التجربة والحدس وهو ما كما عرفت
من تفسيره وحينيذ يجب ان يعنوا بالنظر ما هو اعم من القياس ولواحقه ليلائم ولا شيا
المكتسبة لا استقرا والتمثيل **الثاني** لا يخفى ان يكون كل من التصورات والتصديقات
ضروريا ولا ان يكون كل منهما نظريا وبيانه انه لو كان الجميع ضروريا لما احتجنا

قاد راك

في ادراك شيء من الاشيا الى فكر بل كلما التفت توجهت اليه النفس وركنه وحينيذ تكون اقامة
البراهين تحصيل حاصل وهو باطل ولو كان الجميع نظريا لما ادركنا شيا لان كل امر
تتوجه اليه النفس محتاج الى برهان وتاتي برهن به عليه ايضا محتاج الى برهان اخر لفرضه
كسبيا فاما ان يستمر لاحتياج كذلك لا الى نهاية فيكون تسلسلا واما ان يعود الى الاول فيكون
دورا ولا هما باطل وان شيت قلت لا يكون الجميع ضروريا ضرورة الاحتياج الى الفكر في
بعضها الى المشاهدة كما للتصديق بحدوث العالم وكتصور النفس والعقل ولا يكون الجميع
نظريا ضرورة الاستقا في بعضها عن الفكر كتصور معنى الحلاوة والعدوة وكما لتصديق
بان الاثنين اكثر من واحد وتتحقق ان يكون بعض التصورات والتصديقات نظريا وبعضها
ضروريا **الثالث** اذا عرفت ان من التصورات والتصديقات نظريا وضروريا
فاعلم ان الذي يحتاج الى موصل هو النظري من التصورات كتصور حقيقة الانسان والنظري
من التصديقات كالحكم بحدوث العالم واما الضروري من التصورات كتصور معنى الحلاوة
والحرارة والضروري من التصديقات كالحكم بان الاثنين زوج فلا يحتاجان الى موصل وكل موصل
الى تصور فهو تصور وكل موصل الى تصديق فهو تصديق وقد علمت فيما مر ان الاول يسمى القول الشارح
والثاني يسمى الحجة **الرابع** قد علمت فيما مر انه لا يحكم على شيء الا بعد تصوره ولا يشترط
في ذلك التصور بكنه الحقيقة بل مطلق الشعور اعم من ان يكون بالكنه او بامر اخر يتعلق التصديق
والدليل على ذلك انا نحكم على اشيا لا ندري كنهها كالحكم على الشيخ نراه من بعد انه شاغل للفراغ
وان لم ندرك الا بالاحساس هو كالحكم على الواجب الوجود بانه قادر ومختار وهذا كله بحسب
الجملة والا فالتحقيق ان الاحتياج يختلف بحسب اختلافات التصديقات فكل تصديق لا بد له
من تصور ما سبه ويتقضيه كحقيقة ما اذا راينا شيخا من بعد صح ان نحكم عليه بانه شاغل
فراغا لان هذه الصفة تثبت له بمجرد كونه جسما من غير افتقار الى شيء اخر ولو اردنا ان نحكم
عليه بالتحرك مثلا لم نستطع حتى نتصور انه حيوان او بالضحك لم نستطع حتى نتصور انه
انسان على ما يجيء ذلك فافهم **الخامس** ذكر سعد الدين في شرح المقاصد عن
الامام ان اول مراتب وصول النفس الى المعنى شعور ثم احساس ثم توقف النفس على تمام ذلك
المعنى فتصور واذا بقي بحيث لو اراد استرجاعه بعد ذهابه امكنه يقال له حفظ ويقال
لذلك الطلب تذكر ولذلك الوجدان ذكر **قوله** اما مبادي التعريفات الخ انظر بين
جوابا ثم في كلامه وكان الاحسن ان يقول اما مبادي التعريفات فالكليات الخمس واما
مبادي التصديقات فكذا واعلم ولا الى ونحو هذا وكانه حذف الجواب للعلم به والله اعلم
قوله شتان من تفضيل المركب الخ تفضيل المركب يذكر بعد الاغلبط وهو ان يجعل الجزء صادقا
فيما لا يصدق فيه الا الكل نحو حلو حامض يصدق على المجموع ولا يصدق الواحد وكقولك كل عشرة
زوج ولا شيء من الزوج بسبعة وثلاثة ينتج لا شيء من العشرة بسبعة وثلاثة وهو غلط
نشا من تفضيل المفرق واعتبار السبعة وحدها والثلاثة وحدها ولو اعتبرت مجموعهما
الذي هو المقصود لم تختلف النتيجة كذا بالكبرى حينيذ فافهم **قوله** فهم يفيد
بالمجرور ونحوه لما مر يزيدك توضيح هذا الكلام ما قاله الشيخ ذكريا في شرح ايساغوجي

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)